

ملتقى الأبحر

@ 186 @ عليه من يطعمه ، ويكره إعطاء سؤال المسجد وقيل إن كان لا يتخطى رقاب الناس ولا يمر بين يدي مصلٍّ لا يكره ولا يجوز قبول هدية امراء الجور إلاَّ إذا علم أن أكثر ماله من حل ، ولا تكره إجارة بيت بالسواد لیتخذ بيت ناراً وكنيسةً أو بيعة أو يباع فيه الخمر ، وعندهما يكره ويكره في المصر إجماعاً وكذا في سواد غالبه أهل الإسلام ، ومن حمل